

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ٣ جنيهاً

السنة
١٨٩ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧
الموافق (٣٠ مارس سنة ٢٠١٦)

العدد ٧٥
تابع (ب)



قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٨٨ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٩ الصادر بشأن الدفاع المدنى ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون تنظيم الأنشطة النووية والإشعاعية الصادر بالقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠

ولأئحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦٢ لسنة ٢٠١٣ بإنشاء اللجنة العليا للطوارئ

النووية والإشعاعية ؛

وعلى ما عرضه رئيس هيئة الرقابة النووية والإشعاعية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضم السيد الدكتور/ محمد إبراهيم عبد المعطى - كمثل عن وزارة الصحة والسكان

إلى اللجنة العليا للطوارئ النووية والإشعاعية والمشكلة بقرارى رئيس مجلس الوزراء

رقمى ٩٦٢ لسنة ٢٠١٣ و ١٢٦٧ لسنة ٢٠١٤ بدلاً من الدكتور/ سهام محمد السعدنى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُلقى ما يخالفه من أحكام ،

ويُعمل به من اليوم التالى لنشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣٠ مارس سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

١٤٠٦ - ٢٠١٦/٤/٣ - ٢٠١٥/٢٥٦٣٠